

٣١٣٥ (د-٢٨) . حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز
المنصري بكافة أشكاله

ان الجمعية العامة ،

ان تذكر انها ، في قرارها ٣٠٦٠ (د-٢٨) المتخذ في ٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٣ المتعلق بالاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين للاعلان العالمي لحقوق الانسان ، دعت الدول التي لم تكن قد فعلت ذلك بعد الى التصديق على عدة وثائق من بينها الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز المنصري بكافة أشكاله (٣٠) ،

١- تحيط علماتقرير الأمين العام عن حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز المنصري بكافة أشكاله (٣١) ؛

٢ - وترجو من الأمين العام أن يواصل موافاة الجمعية العامة بتقارير سنوية عن حالة التصديقات على الاتفاقية عملا بقرارها ٢١٠٦ ألف (د-٢٠) المتخذ في ٢١ كانون الأول /ديسمبر ١٩٦٥ .

الجلسة العامة ٢٢٠١
١٤ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٣

٣١٣٦ (د-٢٨) . انشاء منصب مفوض الأمم المتحدة
السامي لحقوق الانسان

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٨٤١ (د-٢٦) المتخذ في ١٨ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧١ ، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٣٧ (د-٤٢) المتخذ في ٦ حزيران /يونية ١٩٦٧ ، وان تحيط علما بالمداولات التي دارت في الجمعية العامة منذ دورتها العشرين بشأن البند الممنون " انشاء منصب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الانسان " ، وان تحيط كذلك علما بمذكرة الأمين العام عن المسألة (٣٢) ،

(٣٠) القرار ٢١٠٦ ألف (د-٢٠) ، المرفق .

(٣١) A/9139 .

(٣٢) A/9074 .

- وان لا يخرّب عن بالها اعلان طهران الصادر في ١٣ أيار/مايو ١٩٦٨ (٣٣) ،
- وان تأخذ في الاعتبار ما هو قائم داخل مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة من أجهزة واجرايات لأعمال حقوق الانسان والحريات الأساسية ، والمداولات التي دارت في مختلف اجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها ، والأساليب المختلفة التي تم اقتراحها ، ومختلف الأصول الاجرائية المقترحة خلال مداولات هذه الهيئات طلبا لاعمال حقوق الانسان والحريات الأساسية على وجه أفعل ،
- وان تعرب عن الأمل في أن يهدأ قريبا نفاذ المهددين الدوليين لحقوق الانسان (٣٤) ،
- ١ - تؤكد من جديد اقتناعها بأنه ينبغي النظر في أمر اتخاذ تدابير جديدة لتأمين تمتع جميع البشر ، دونما تمييز من أى نوع ، تمتعا تاما بحقوق الانسان والحريات الأساسية ؛
- ٢ - وتقرر أن تبقى قيد المراجعة مسألة النظر في أمر الأخذ بمنطلقات وطرق ووسائل بدلية ضمن اطار مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعال بحقوق الانسان والحريات الأساسية ؛
- ٣ - وتقرر بالتالي أن يدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثلاثين بند عنوانه :
"المناهج والطرق والوسائل المختلفة المتاحة في اطار مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الأساسية" .

الجلسة العامة ٢٢٠١
١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣

٣١٣٧ (٢٨-د) . مسألة الشيوخ والمسنين

- ان الجمعية العامة ،
- ان تشير الى قرارها ٢٨٤٢ (د-٢٦) المتخذ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١
بشأن مسألة الشيوخ والمسنين ،
- وان تلاحظ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧٥١ (د-٥٤) المتخذ في ١٦ أيار/مايو ١٩٧٣ . بشأن المسنين والضمان الاجتماعي ،

(٣٣) الوثيقة النهائية للمؤتمر الدولي لحقوق الانسان " (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : E.68.XIV.2) ، ص ٣ .

(٣٤) القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) ، المرفق .